

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 92

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم ايها الاخوة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في لقاءنا هذا الذي آآ يتم مع فضيلة الشيخ محمد

بن صالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة - [00:00:01](#)

اه مرحبا بفضيلة الشيخ حياكم الله في اول هذا اللقاء نستعرض بقية اسئلة المستمع صالح محمد العبد الله من بريدة الذي سأل عن

الاسبال في رسالته هذه واستعرضناها في الحلقة الماضية - [00:00:18](#)

ويقول ايضا في سؤاله الثاني ما حكم التسمية في الوضوء واذا كان الانسان في موضع لا يذكر فيه اسم الله فهل تكفي النية؟ واذا

نسي الانسان التسمية فهل يصح وضوءه؟ افيدونا وفقكم الله - [00:00:35](#)

الحمد لله التسمية في الوضوء مشروعة ليه لان هذا من الافعال الهامة التي تنقص بركتها اذا لم يسمي الله عليها. لا ولكنها ليست

بواجبة على ما نراه وان كان بعض العلماء يرى انها واجبة - [00:00:51](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه لكنه الامام احمد لم يثبت قال لا يثبت في هذا باب شيء وعلى

هذا فيكون اه القول بالوجوب - [00:01:18](#)

قولا ضعيفا او قولا مرجوحا فيما نراه والذين يقولون بالوجوب يرون انها تسقط بالسهو نعم. وان الرجل لو سهى عنها حتى اتم

وضوءه فوضوؤه صحيح وان سهى عنها في اول الوضوء ثم ذكر في اثنائه - [00:01:36](#)

تم واستمر في وضوئه و اما اذا كان في موضع لا ينبغي فيه ذكر الله فانه يسمي بقلبه ولا ينطق بها بلسانه ويكون بذلك قد فعل ما

ينبغي نعم اه سؤاله الثالث يقول لقد سمعت حديث ما معناه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه اتدرون من المفلس -

[00:02:00](#)

قالوا المفلس فينا من لا درهم له. قال صلى الله عليه وسلم المفلس من ذكرت عنده فلم يصلي علي او كما قال السؤال هو انه هو انا

طالب في المعهد العلمي ومدرس الحديث عندما يشرح الحديث يكثر من ذكر الرسول فهل يجب علينا ان نصلي عليه في كل مرة -

[00:02:32](#)

ام تكفي المرة الاولى؟ افيدونا ولكم جزيل الشكر ونشكركم على هذا الاهتمام الكبير يا فضيلة الشيخ وايدكم الله اما الحديث الذي

اشار اليه فلا فلا اعرفه وانما الذي اعرف ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال - [00:02:52](#)

ان المفلس من يأتي يوم القيامة بحسنات امثال الجبال فيأتي وقد ظلم هذا وضرب هذا وشتم هذا واخذ مال هذا فيأخذ هذا من

حسناته وهذا من حسناته وهذا من حسناته - [00:03:10](#)

فان بقي من من حسناته شيء والا اخذ من سيئاتهم وطرح عليه ثم طرح في النار هذا هو ما اعرفه من من حديث مفلس الذي اشار

اليه واما الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند ذكره - [00:03:26](#)

فان جمهور اهل العلم يرون انها مستحبة وليست بواجبة ومنهم من يرى انها واجبة لحديث ابي هريرة ان الرسول صلى الله عليه

وسلم قائد المنبر ذات يوم فقال امين امين امين - [00:03:47](#)

ثلاثا فسئل عن ذلك فقال ان جبريل اتاني فقال رغم انف امرئ ذكرت عنده فلم يصلي عليك قل امين فقلت امين. نعم ومن المعلوم ان

هذا دعاء دعاء برغم الانف على من ذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصلي عليه - [00:04:07](#)

ولهذا اخذ بعض اهل العلم من هذا اخذ منه انه يجب على الانسان اذا ذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي عليه لان الدعاء

على من لم يفعل شيئا دليل على وجوب ذلك الشيء. نعم - [00:04:31](#)

واما بالنسبة لمن يسمع ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيمن يكرر قراءة الحديث في المسجد او في المدرسة او في المعهد فهذا اذا اذا صلى عليه اول مرة كفى - [00:04:52](#)

كما قال اهل العلم فيمن تكرر دخوله الى المسجد انه اذا صلى تحية المسجد اول مرة وهو عارف من نفسه انه سيتكرر دخوله فانه يكتفي بذلك ثمان المدرسة غالبا اه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم او عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:08](#)
وهذا القائل اذا قال صلى الله عليه وسلم فانه يكون قد دعا الله ان يصلي على نبيه فوظيفة فوظيفة المستمع في مثل هذا ان يقول امين نعم. نقول امين - [00:05:34](#)

ويكون قوله امين كقوله صلى الله عليه وسلم لان الداعية والمؤمن كلاهما داعيان لا كما قال الله تعالى عن موسى ربنا انك اتيت فرعون وملأه زينة واموالا في الحياة ان ربنا ليضلوا عن سبيلك - [00:05:51](#)
ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم قال الله تعالى قد اجيببت دعوتكما استقيما ولا تتبعان سبيل الذين لا يعلمون. نعم فتنة الدعوة دعوتكما - [00:06:10](#)

ان الداعيين قال اهل العلم وكان موسى يدعو وهارون يؤمن. نعم وعليه فنقول اذا سمعت قائلا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم فقلت امين فكأنما قلت صلى الله عليه وسلم - [00:06:26](#)
لأنك امنت على دعاء المتكلم نعم اذا كان الانسان يظن ان هذا المتكلم قال صلى الله عليه وسلم جرا على العادة ولم يستحضر الدعاء فحينئذ نقول السامع يقول صلى الله عليه وسلم - [00:06:45](#)
ولا يؤمن اذا علم ان قول هذا المتكلم صلى الله عليه وسلم درجت على لسانه بدون قصد فكأنه لم يدعو بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لكن اذا علم انه انسان - [00:07:05](#)

فطن ان المتكلم انسان فطن وانه كلما قال صلى الله عليه وسلم يشعر انه يدعو الله بان يصلي على نبيه ويسلم فانه يكتفي بقول امين نعم. آآ هنا ايضا آآ - [00:07:20](#)

يحدث سؤال اخر وهو ان بعض الناس اذا اراد ان ينسب الى الرسول صلى الله عليه وسلم شيئا يقول قال صلى الله عليه وسلم ولا يقول قال الرسول صلى الله عليه وسلم او قال محمد - [00:07:38](#)
صلى الله عليه وسلم في مثل هذه هل يقال امين ام يقال صلى الله عليه وسلم هنا لا شك ان الضمير في قال يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:07:49](#)

والظاهر ان الظمير كالمذكور نعم ان ظميرك المذكور فعليه يدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم عن جبين رغم انف امرئ ذكرت عنده فلم يصلي عليك لا. اي نعم - [00:08:05](#)

اه هذه الرسالة وردت من المستمع محمد ابراهيم عسيري وتضمنت عدة اسئلة يقول السؤال الاول آآ شاهدت في اثناء صلاة التراويح في شهر رمضان المبارك بعض من الاشخاص الذين يتأخرون عن صلاة العشاء مع الجماعة - [00:08:21](#)

فاذا حضروا وقد انتهت صلاة العشاء وقد قام الامام والمصلون يصلون صلاة التراويح يصلون معهم صلاة العشاء وحيث انهم يصلون ركعتين فاذا سلموا يعني الامام والمصلون ثبتوا لم يسلمون ثم يقوم الامام والمصلون آآ يبدون في الركعتين الاخيرين - [00:08:41](#)
فيصلون الركعتين المتبقية من صلاة العشاء مع الركعتين الاخرى ثم اذا انتهت اربع ركعات صلوا معهم التراويح. فهل هذا يجوز ما ذكر ام لا؟ ارشدونا وفقكم الله. انا اعتقد ان المستمع محمد يقصد - [00:09:03](#)

ان الذي يأتي وقد فاتته صلاة العشاء يصلي ركعتين مع الامام ثم يجلس للتشهد ولا يسلم. ويبقى جالسا ويقوم الامام والمصلون ويأتون بركعتين ثم يجلسون للتشهد آآ الركعتين فيتشهد معهم هؤلاء الذين فاتتهم الصلاة ثم يسلمون دون القيام - [00:09:18](#)
الحاق مثلا لا لا اه هو سورة السؤال اه اذا جاء والامام قد شرع في التراويح. نعم. صلوا معه ركعتين. نعم. فاذا سلم الامام لم يسلموا. نعم. فاذا قام الانسان اه - [00:09:38](#)

الثانية نعم دخلوا معه ليقتضوا ما بقيوا من صلاتهم يقضون ما بقي من صلاتهم. نعم. لا يقومون هم يعني بمفردهم هم لا يقومون لا يتمون صلاة العشاء نعم نعم بل ينتظرون حتى يقوم الامام للتسليمة الثانية فاذا كبر للتسليمة الثانية قرأ - [00:09:54](#) نعم من التشهد وصلوا معه الركعتين الباقيتين. نعم هذا صورة نعم التي سألت عنها. نعم والجواب على هذا ان يقال بعد حمد الله سبحانه وتعالى الحمد لله الصلاة والسلام على رسوله ان يقول - [00:10:18](#)

هذه المسألة مبنية على اصل وهي هل يجوز للمفترض ان يصلي خلف المتنفل فهذه مسألة خلافية بين اهل العلم منهم من يقول انه لا يجوز للمفترض ان يصلي خلف المتنفل - [00:10:35](#)

بان صلاة المأموم هنا اعلى من صلاة الامام. نعم. ولا يمكن ان يأتى الكامل بالناقص لا يمكن ان يهتم الكامل الناقص ولان الصلاتين مختلفتين بل مختلفتان وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه. نعم - [00:10:56](#)

ومن العلماء من قال انه يجوز ان يصلي المفترض خلف المتنفل يجوز ان يصلي المفترض خلف المتنفل. نعم ويسبلون لذلك بما ثبت في الصحيحين من ان معاذ بن جبل رضي الله عنه - [00:11:22](#)

كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء الاخرة ثم يرجع الى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة له نافلة ولهم فريضة. نعم ويقولون هذا يفعل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:43](#)

ولم ينكر ودعوى ان النبي صلى الله عليه وسلم لعله لم يعلم به غير قائمة لاننا نقول يبعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعلم به لا سيما وقد شكى معاذ الى النبي صلى الله عليه وسلم بتطويل الصلاة - [00:12:02](#)

لا ثم على فرض ان يكون الرسول عليه الصلاة والسلام لم يعلم به فان الله تعالى قد علم به ولو كان هذا امرا منكرا لبينه الله سبحانه وتعالى. نعم فان الله تعالى لا يقر على منكر - [00:12:27](#)

ولهذا يفضح الله سبحانه وتعالى المنافقين بما اسروه في انفسهم لانه منكر وقد استدلل الصحابة رضي الله عنهم على جواز العزل. عزل الرجل عن امرأته اثناء الجماع بان القرآن ينزل - [00:12:45](#)

ومعنى استدلالهم هذا ان ما اقره القرآن فهو جائز فهنا نقول فعل معاذ جائز باقرار الله تبارك وتعالى له ولا بد. نعم. وهذا لا معارض فيه واذا ثبت جواز صلاة المفترض بالمتنفل - [00:13:04](#)

بالسنة الاقرارية التي اقرها الله تعالى في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم دل على ان القول المنع قول ضعيف وعلى هذا فيجوز للرجل ان يصلي الفريضة خلف من يصلي النافلة - [00:13:26](#)

وقد نص الامام احمد بن حنبل رحمه الله على ان من فاتته صلاة العشاء وصلها خلف من يصلي التراويح فانه لا بأس به وعليه فنقول هذا الفعل الذي فعله الذي يفعله بعض الناس كما حكاه السائل - [00:13:44](#)

فعل جائز فيجوز للرجل اذا جاء وقد فاتته صلاة العشاء ووجدهم يصلون التراويح ان يدخل معهم بنية العشاء ولكل امرئ ما نوى. لا ثم اذا سلم الامام من التراويح اتم هو ما بقي من صلاته - [00:14:05](#)

من صلاته اي من صلاة العشاء ان ادرك الركعتين في التراويح تم بركعتين وانا ذكر ركع من التراويح اتم بثلاث ركعات لكن لا واما اه القول لان هذا من اختلاف النية؟ نعم - [00:14:25](#)

ولا يجوز فنقول اختلاف النية لا لا يؤثر بدليل ان المتنفل خلف المفترض جائز حتى عند الذين يمنعون صلاة المفترض خلف المتنفل يقولون لو صلى متنفلا خلف مفترض يعني اذا صلى الانسان متنفلا خلف المفترض فلا بأس. نعم - [00:14:46](#)

وعلى كل حال اذا فعلوا ذلك فلا بأس به انما الذي اتوقف فيه وانتظارهم انتظارهم الامام حتى يدخل في التسليمة الثانية ويتمون الصلاة معه فان هذا اتوقف فيه لان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول - [00:15:07](#)

فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا فان ظاهره ان الانسان يتم ما فاتته مع امامه وحده تيم واحدة يعني ما ينتظر حتى يشرع الامام بصمة التالية لا نقول اذا سلم الامام في الصلاة التي ادركته فيها فاتم - [00:15:32](#)

ولا تنتظر حتى يدخل لصلاة اخرى لا. نعم اه لانه انقطعت صلاته الاولى بالتسليم اي نعم. فكيف هذا ينقطع مثلا ويخرج من الصلاة

وهذا لا يزال باقي فيها ينتظر الامام - 00:15:57

وهذا اللي اقول لك اننا نتوقف فيه. نعم. ولهذا ما ينبغي انهم يفعلون. ينبغي ان يفعلوا اذا سلم الامام من اه التسليمة التي ادركوها

معهم ان يتموا صلاتهم فرادى ثم يصلوا معنا. نعم - 00:16:12

آآ سؤاله آآ يقول اه حول الحالة الاجتماعية عندما يتزوج الشخص ثم يكمل ما عليه من شروط ويريد اخذ المتزوج زوجته فيمنع ولي

امرها الا ان تجلس تخدمه ولا تروح - 00:16:26

من بيته فيستمر الزوج يجي ويذهب الى زوجته في اه بيت عمه ابو البنت فاذا ترك الرجل زوجته بهذه الاسباب لمدة طويلة بناء على

طلب الزوج لزوجته لربما آآ تنتهي الامور فهل يلحقه اثم؟ او اذا سار - 00:16:41

الطلاق على هذه الطريقة لسبب ولي امرها فهل يلحق الزوج اثم؟ ارشدونا حفظكم الله اه نقول اذا كان الزوج قد شرط عليه عند

العقد او اتفق معه قبل العقد على ان يبقي الزوجة في بيت ابيها - 00:17:04

فانه يجب عليه الوفاء بهذا الشرط ولا يجوز له ان يطالب باخراجها من بيت ابيها لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان احق

الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفولج الفروج. نعم. ان احق الشروط ان توفوا به - 00:17:23

ما استحللتم به الفروج واذا كان لم يشترط عليه حين العقد ولا اتفق معه قبله على ان تبقى في بيت ابيها فان الزوجة تبع لزوجها فله

ان يأخذها في بيته. نعم. ويجبرها على ذلك - 00:17:42

ويسكنها معه نعم. احسنتم. ايها السادة الى هنا نأتي على نهاية هذا اللقاء الذي استعرضنا فيه ما وردنا من اسئلة واستفسارات على

فضيلة الشيخ محمد بن الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة. شكرا لفضيلة الشيخ وشكرا

لكم ايها السادة - 00:18:01

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:18:22